

Distr.: Limited
30 November 2015
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السبعون

اللجنة الثانية

البند ٢٠ (د) من جدول الأعمال

التنمية المستدامة: حماية المناخ العالمي لمنفعة

الأجيال البشرية الحالية والمقبلة

مشروع قرار مقدم من نائب رئيس اللجنة، راينهارد كراب (ألمانيا)، بناء
على مشاورات غير رسمية بشأن مشروع القرار [A/C.2/70/L.18](#)

حماية المناخ العالمي لمنفعة الأجيال البشرية الحالية والمقبلة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٥٣/٤٣ المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨
و ٢٢٢/٥٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ و ٨٦/٦٢ المؤرخ ١٠ كانون
الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ و ٣٢/٦٣ المؤرخ ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨ و ٧٣/٦٤
المؤرخ ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ و ١٥٩/٦٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر
٢٠١٠ و ٢٠٠/٦٦ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ و ٢١٠/٦٧ المؤرخ
٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ و ٢١٢/٦٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
و ٢٢٠/٦٩ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، وإلى القرارات والمقررات الأخرى
المتعلقة بحماية المناخ العالمي لمنفعة الأجيال البشرية الحالية والمقبلة،

وإذ تلاحظ أنه لا يراد بمضمون هذا القرار الحكم مسبقاً على نتائج الدورة الحادية
والعشرين لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ المقرر عقدها
في باريس في الفترة من ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥،



الرجاء إعادة استعمال الورق

081215 021215 15-20978 (A)



وإذ تتطلع إلى الدورة الحادية والعشرين لمؤتمر الدول الأطراف في الاتفاقية،
وإذ تؤكد التزام جميع الدول بالعمل من أجل التوصل إلى اتفاق طموح وعالمي بشأن المناخ،
وإذ تؤكد من جديد أن أي بروتوكول أو صك قانوني آخر أو وثيقة ختامية متفق عليها
ذات أثر قانوني بموجب الاتفاقية وتسري على جميع الأطراف ستتناول على نحو متوازن جملة
مسائل منها التخفيف والتكيف والتمويل وتطوير التكنولوجيا ونقلها وبناء القدرات وشفافية
الإجراءات والدعم،

وإذ تعترف بأن اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ^(١) هي المحفل
الحكومي الدولي الرئيسي الذي يتولى دوليا التفاوض بشأن التدابير العالمية لمواجهة تغير
المناخ، وإذ تعرب عن تصميمها التصدي على نحو حاسم للتهديد الذي يطرحه تغير المناخ
وتدهور البيئة، وإذ تسلم بأن الطابع العالمي لتغير المناخ يستوجب تعاوننا دوليا على أوسع
نطاق ممكن يرمي إلى الإسراع بخفض انبعاثات غازات الدفيئة على الصعيد العالمي ومعالجة
مسألة التكيف مع الآثار السلبية لتغير المناخ، وإذ تلاحظ بقلق بالغ الفجوة الكبيرة بين الأثر
الإجمالي لوعود التخفيف التي تلتزم الأطراف بتحقيقها بحلول عام ٢٠٢٠ فيما يتصل
بالانبعاثات السنوية العالمية من غازات الدفيئة ومسارات الانبعاثات الإجمالية التي ترجح
احتمال الإبقاء على ارتفاع معدل درجة الحرارة العالمية دون درجتين مئويتين أو ١,٥ درجة
مئوية فوق مستويات ما قبل الثورة الصناعية،

وإذ تشير إلى أهداف ومبادئ وأحكام اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ،
وإذ تلاحظ إعادة تأكيد مؤتمر الأطراف في الاتفاقية على أن الفريق العامل
المخصص المعني بمنهاج ديربان للعمل المعزز سيسترشد في عمله بمبادئ الاتفاقية،

وإذ تشير إلى إعلان الأمم المتحدة للألفية^(٢)، وإعلان جوهانسبرغ بشأن التنمية
المستدامة^(٣)، وخطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (خطة جوهانسبرغ
للتنفيذ)^(٤)، ونتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥^(٥)، ونتائج الدورات الثلاثة عشرة

(١) United Nations, *Treaty Series*, vol. 1771, No. 30822.

(٢) القرار ٢/٥٥.

(٣) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(٤) المرجع نفسه، القرار ٢، المرفق.

(٥) القرار ١/٦٠.

إلى العشرين لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ والدورات الثالثة إلى العاشرة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، وبرنامج عمل العقد ٢٠١١-٢٠٢٠ لصالح أقل البلدان نموا المعتمد في مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نموا الذي عقد في اسطنبول، تركيا، في الفترة من ٩ إلى ١٣ أيار/مايو ٢٠١١^(٦)، وبرنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية^(٧)، وإعلان موريشيوس^(٨)، واستراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية^(٩)، وإجراءات العمل المعجل للدول الجزرية الصغيرة النامية (مسار ساموا)^(١٠)،

وإذ تشير أيضا إلى الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة الذي عُقد في ريو دي جانيرو، البرازيل، في الفترة من ٢٠ إلى ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢، المعنونة "المستقبل الذي نصبو إليه"^(١١)،

وإذ تؤكد من جديد قرارها ١/٧٠ المؤرخ ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، المعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠" الذي اعتمد طائفة عالمية النطاق ومفضية إلى التحول من أهداف التنمية المستدامة وغاياتها الشاملة والبعيدة المدى والمتمحورة حول الإنسان، وتؤكد من جديد التزامها بالعمل دون كلل من أجل تنفيذ هذه الخطة بالكامل بحلول عام ٢٠٣٠، وإقرارها بأن القضاء على الفقر بجميع صورته وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، هو أكبر تحد يواجهه العالم وشرط لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة، والتزامها بتحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة - الاقتصادي والاجتماعي

(٦) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نموا، إسطنبول، تركيا، ٩-١٣ أيار/مايو ٢٠١١ (A/CONF.219/7)، الفصل الثاني.

(٧) تقرير المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بريدجتاون، بربادوس، ٢٥ نيسان/أبريل - ٦ أيار/مايو ١٩٩٤ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.94.I.18 والتصويبات)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

(٨) تقرير الاجتماع الدولي لاستعراض تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بورت لويس، موريشيوس، ١٠-١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.05.II.A.4 والتصويبات)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الأول.

(٩) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

(١٠) القرار ١٥/٦٩، المرفق.

(١١) القرار ٢٨٨/٦٦، المرفق.

والبيئي - على نحو متوازن ومتكامل، معتمدة في ذلك على ما تحقق من إنجازات في إطار الأهداف الإنمائية للألفية وساعية إلى النهوض بما لم يكتمل منها،

وإذ تؤكد من جديد أيضا قرارها ٣١٣/٦٩ المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٥ المتعلق بخطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، التي تشكل جزءا لا يتجزأ من خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وتدعمها وتكملها وتساعد في توضيح سياق غاياتها المتعلقة بوسائل التنفيذ من خلال سياسات وإجراءات عملية، والتي تعيد تأكيد الالتزام السياسي القوي بمعالجة التحدي الذي يطرحه التمويل وتهيئة بيئة مواتية على جميع المستويات من أجل التنمية المستدامة بروح من الشراكة والتضامن على الصعيد العالمي،

وإذ تحيط علما بتعبئة الموارد الأولية للصندوق الأخضر للمناخ بنجاح وفي الوقت المناسب، مما يجعل منه أكبر صندوق مكرس للمناخ و يتيح له بدء أنشطته دعما للبلدان النامية الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ،

وإذ تؤكد أهمية مبدأ إشراك الجميع على صعيد منظومة الأمم المتحدة الإنمائية وضرورة ألا يغفل أي بلد في تنفيذ هذا القرار،

وإذ تلاحظ ضرورة تعزيز التنسيق والتعاون على جميع المستويات بين جميع الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا، والاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي وأماناتها، حسب الاقتضاء، مع احترام الولايات المسندة إلى كل منها،

١ - تؤكد من جديد أن تغير المناخ هو واحد من أكبر التحديات في عصرنا، وتعرب عن حزعها الشديد إزاء استمرار ارتفاع مستوى انبعاثات غازات الدفيئة على الصعيد العالمي، ولا يزال يساورها قلق بالغ لأن جميع البلدان، ولا سيما البلدان النامية، قليلة المنة في مواجهة الآثار الوخيمة المترتبة على تغير المناخ ولأنها تعاني بالفعل من تفاقم تلك الآثار، ومن بينها الجفاف المستمر والظواهر الجوية البالغة الشدة وتدهور الأراضي وارتفاع مستوى سطح البحر والتحات الساحلي وتحمض المحيطات، مما يشكل خطرا أكبر يهدد الأمن الغذائي والجهود المبذولة للقضاء على الفقر وتحقيق التنمية المستدامة، وتشدد في هذا الصدد على أن التخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معها يشكلان أولوية آنية ملحة على الصعيد العالمي؛

٢ - تلاحظ أن مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ قد أعرب في مقرره ٢/م أ-١٨^(١٢) عن عزمه على أن يعتمد، في دورته الحادية والعشرين،

(١٢) انظر FCCC/CP/2012/8/Add.1.

بروتوكولاً أو صكاً قانونياً آخر أو وثيقة ختامية متفقاً عليها ذات أثر قانوني. بموجب الاتفاقية وتسري على جميع الأطراف، على أن يبدأ نفاذها وتنفيذها اعتباراً من عام ٢٠٢٠؛

٣ - تحيط علماً بنتائج الدورة العشرين لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ والدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، اللتين استضافتهما حكومة بيرو في ليما في الفترة من ١ إلى ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤^(١٣)؛

٤ - تشير بصفة خاصة إلى الدعوة التي وجهها المؤتمر في مقرره ١/م أ-١٩^(١٤) إلى جميع الأطراف للشروع في أعمال التحضير المحلية للمساهمات المقررة المحددة وطنياً التي ترمع تقديمها، أو تكثيف تلك الأعمال، دون مساس بالطابع القانوني لهذه المساهمات، في سياق اعتماد بروتوكول أو صك قانوني آخر أو وثيقة ختامية متفق عليها ذات أثر قانوني. بموجب الاتفاقية وتسري على جميع الأطراف سعياً إلى تحقيق هدف الاتفاقية المبين في مادتها ٢، بما يمثل تقدماً يتجاوز مستوى التعهدات الحالية للأطراف؛

٥ - ترحب بتقديم أكثر من ١٧٠ من الأطراف لمساهماتها المقررة المحددة وطنياً، وتحيط علماً بالتقرير التوليقي المتعلق بالأثر الإجمالي لتلك المساهمات^(١٥) الصادر عن أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، علماً أن بعض المساهمات المقررة المحددة وطنياً قدمت بعد صدور ذلك التقرير، وتلاحظ ضرورة اتخاذ إجراءات إضافية في هذا الصدد؛

٦ - تكرر الإعراب عن تصميمها على العمل، على النحو المنصوص عليه في الفقرتين ٣ و ٤ من المقرر ١/م أ-١٩، على التعجيل بالتنفيذ التام للمقررات الممثلة للوثيقة الختامية المتفق عليها عملاً بالمقرر ١/م أ-١٣ وعلى تعزيز التطلعات في الفترة السابقة لعام ٢٠٢٠ من أجل كفالة بذل جميع الأطراف لأكبر قدر ممكن من جهود التخفيف. بموجب الاتفاقية؛

٧ - تحيط علماً بتقرير الأمانة التنفيذية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ عن مؤتمر الأمم المتحدة المعني بتغير المناخ الذي عقد في ليما في الفترة من ١ إلى ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤^(١٦)؛

(١٣) FCCC/CP/2014/10/Add.1 و FCCC/KP/CMP/2014/9/Add.1.

(١٤) انظر FCCC/CP/2013/10/Add.1.

(١٥) FCCC/CP/2015/7.

(١٦) A/70/230، الفرع الأول.

- ٨ - تخطط علماً أيضاً بالقرار ٢/م أ-٢٠ المتعلق بالأعمال التي اضطلع بها مؤتمر الأطراف في الاتفاقية في دورته العشرين، المعقودة في ليما في الفترة من ١ إلى ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، فيما يتعلق باللجنة التنفيذية لآلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ^(١٧)؛
- ٩ - تخطط علماً كذلك بالدعوة الموجهة إلى الأطراف بأن تقدم مساهماتها المقررة المحددة وطنياً على نحو يكفل وضوحها وشفافيتها ويسر فهمها؛
- ١٠ - تلاحظ العمل المضطلع به في إطار برنامج عمل ليما - باريس بغية حشد الجهود للتصدي لتغير المناخ؛
- ١١ - تلاحظ مع التقدير استضافة حكومة فرنسا للدورة الحادية والعشرين لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية والدورة الحادية عشرة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو في باريس، في الفترة من ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥؛
- ١٢ - ترحب بعرض حكومة المغرب استضافة الدورة الثانية والعشرين لمؤتمر الدول الأطراف في الاتفاقية في عام ٢٠١٦؛
- ١٣ - تحث الدول الأعضاء على تشجيع إدماج المنظور الجنساني في السياسات البيئية وسياسات تغير المناخ وتعزيز الآليات وتوفير الموارد الكافية من أجل مشاركة المرأة مشاركة كاملة وعلى قدم المساواة في صنع القرار على جميع المستويات بشأن القضايا البيئية؛
- ١٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم، على سبيل متابعة الفقرة ٩٦ من الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة المعنونة "المستقبل الذي نصبو إليه"^(١٨)، خطة عمل لأجل الأمانة العامة للأمم المتحدة تصمم على نحو يتيح تنفيذها ضمن القواعد والسياسات القائمة المتبعة في مجال المشتريات بهدف إدماج ممارسات التنمية المستدامة في عملياتها وإدارة مرافقها، بالاعتماد على ما يبذل من جهود ومع تعزيز الكفاءة من حيث التكلفة، ووفقاً للأطر التشريعية، بما فيها النظام المالي والقواعد المالية، مع الحفاظ على المساءلة من جانب الدول الأعضاء، بغية تحقيق هدف محدد يتمثل في نجاح الأمم المتحدة، من خلال عملياتها أو إدارة مرافقها، في عدم التأثير سلباً على المناخ، وذلك في أقرب وقت ممكن، أو بحلول عام ٢٠٢٠، إن أمكن؛

(١٧) انظر FCCC/CP/2014/10/Add.2.

- ١٥ - تقيب بمؤسسات منظومة الأمم المتحدة المعنية أن تكفل، في نطاق ولايات وموارد كل منها، عدم إغفال أي بلد في تنفيذ هذا القرار؛
- ١٦ - تطلب إلى الأمين العام أن يدرج في ميزانيته البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ اعتمادات خاصة بدورات مؤتمر الأطراف في الاتفاقية وأجهزته الفرعية؛
- ١٧ - تدعو أمانة الاتفاقية إلى أن تقدم، عن طريق الأمين العام، تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والسبعين عن أعمال مؤتمر الأطراف في الاتفاقية؛ وتقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورها الحادية والسبعين البند الفرعي المعنون "حماية المناخ العالمي لمنفعة الأجيال البشرية الحالية والمقبلة" في إطار البند المعنون "التنمية المستدامة" ما لم يتفق على خلاف ذلك في المناقشات المتعلقة بتنشيط أعمال اللجنة الثانية.
-